

قرار وزارى

رقم ١٩٢ / ٢٠٠١

بتحديد مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بمنطقة الظاهرة

استناداً إلى قانون حماية البيئة ومكافحة التلوث الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢ / ١٠ وتعديلاته ،

وإلى قانون حماية الثروة المائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٩ / ٢٠٠٠ ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٤٧ / ٢٠٠١ بإجراء تعديل وزارى ،

وبناءً على ماتقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : تحدد مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بمنطقة الظاهرة بولايات البريمي ومحضة (وادى محضة ووادى صفوان) وعبرى وضنك (حوض المسرات) وفقاً للخرائط المبينة بالملحق رقم (١) المرافق وذلك بهدف تنمية الثروة المائية من خلال حماية مصادر المياه وحقول آبار إمدادات المياه العامة من التلوث والاستنزاف وتسرب المياه المالحة .
وتقسم كل منطقة إلى ثلاث مناطق تحدد وفقاً للاحداثيات المبينة بالملحق رقم (٢) المرافق .

مادة (٢) : يحدد مستوى السماح بممارسة الأنشطة والأعمال داخل مناطق الحماية المنصوص عليها فى المادة (١) وفقاً للملحق رقم (٣) المرافق ، على أن تتم ممارسة تلك الأنشطة والأعمال وفقاً للضوابط المنصوص عليها فى الملحق رقم (٤) المرافق .

مادة (٣) : تتولى وزارة البلديات الاقليمية والبيئة وموارد المياه إدارة حقول آبار إمدادات

المياه بمنطقة الظاهرة بالتنسيق مع الجهات المعنية من أجل الوصول إلى الأهداف المراد تحقيقها من تحديد مناطق الحماية المنصوص عليها في المادة (١).

مادة (٤) : يصدر وزير البلديات الاقليمية والبيئة وموارد المياه قراراً بتشكيل لجنة عمل لتنفيذ الأعمال اللازمة لتحقيق أهداف تحديد مناطق الحماية المنصوص عليها في المادة (١).

وتختص هذه اللجنة بإجراء التنسيق مع جميع الجهات الحكومية وإتخاذ الإجراءات اللازمة لإزالة أية عوائق تؤثر على سلامة الخزان الجوفى واستيفاء الاشتراطات الخاصة بحماية الثروة المائية فى مناطق الحماية المشار إليها ، ويجوز لها تشكيل لجان فرعية للقيام بعمل معين من أعمالها .
وعلى اللجنة أن ترفع إلى الوزير كل أربعة أشهر تقارير عن سير العمل .

مادة (٥) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

د. خميس بن مبارك بن عيسى العلوى

وزير البلديات الاقليمية والبيئة وموارد المياه


صدر فى : ١٤٢٢/٣/٢٤هـ

الموافق : ٢٠٠١/٦/١٦م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧٠١)
الصادرة فى ٢٠٠١/٨/١٥م

الملحق رقم (١)


خرائط مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بمنطقة الظاهرة



LEGEND


- RED ZONE
- ORANGE ZONE
- YELLOW ZONE
- MWR MONITORING WELLS
- MEW PRODUCTION WELLS
- MEW MONITORING WELLS
- MEW PROPOSED PRODUCTION WELLS
- PRIVATE WELLS
- FUEL STATION
- DESALINATION PLANT
- FARMS
- LIQUID WASTE
- SOLID WASTE
- VILLAGE
- TOWNS
- TARMAC ROAD
- GRADED ROAD
- WADI
- CATCHMENT BOUNDARY
- INTERNATIONAL BORDER

**WADI MAHDAH / MAHDAH
WELLFILED PROTECTION ZONES**



W /PROTEC/Muh7_10 15-05-2001
PRODUCED BY GIS- CAD (MAHA)

13



AL BURAYMI WELLFIELD PROTECTION ZONES

الملحق رقم (٢)

إحداثيات حدود مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بمنطقة الظاهرة

٢ - ٢ مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بولاية محضنة (وادي صفوان)

المنطقة المسفراء	المنطقة البرتقالية	المنطقة الحمراء	المنطقة الخضراء		حوض مستجمع المياه	الولاية		
			شرق	شمال				
المنطقة المسفراء المتبقى من حوض مستجمع المياه	تخطيط بالمنطقة الحمراء ومحددة بالأحداثيات التالية	على بعد حوالي ٣٥ كم شمال ولاية البريمي وبالقرب من الحدود الدولية لدولة الامارات العربية المتحدة ومحددة بالأحداثيات التالية	شمال	شمال	وادي صفوان	محضنة		
			٣٧٨٠٠٠	٢٧١٨٠٠٠			٣٨٦٥٠٠	٢٧١٥١٠٠
			٣٧٨٠٠٠	٢٧٢٠٨٣٠			٣٨٨٤٠٠	٢٧١٧١٠٠
			٣٧٩٢٠٠	٢٧٢٢٠٠٠			٣٨٨٠٠٠	٢٧١٩١٠٠
			٣٨٣٣٠٠	٢٧٢٢٨٠٠			٣٨٣٠٠٠	٢٧٢١٤٠٠
			٣٩٢٠٠٠	٢٧١٨٥٠٠			٣٨٠٠٠٠	٢٧٢١٠٠٠
			٣٩٢٠٠٠	٢٧١٧٢٠٠			٣٧٩٥٠٠	٢٧١٨٥٠٠
			٣٩٦٢٥٠	٢٧١٢٠٠٠				
			٣٩٤٠٠٠	٢٧٠٩٣٠٠				

الملحق رقم (٢)

إحداثيات حدود مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بمنطقة الظاهرة

٢ - ٣ مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بولاية محفنة

المنطقة الصفراء	المنطقة البرتقالية		المنطقة الحمراء		حوض مستجمع المياه	الولاية		
	شرق	شمال	شرق	شمال				
المتبقى من حوض مستجمع المياه	تخطيط بالمنطقة الحمراء وتغطي مساحة ٢ كم ^٢ ومحددة بالأحداثيات التالية				في السهل الفيضي لوراي محفنة في وسط ولاية محفنة بالقرب من مكتب الرالي وتغطي مساحة ٢ كم ^٢ ، ٨.٤ كم ^٢ ومحددة بالأحداثيات التالية		وادي محفنة	محفنة
	٠٣٩٢٨٠٠٥	٢٦٩٩٩٨٠	٠٣٩٤٦٤٠	٢٦٩٩٤٩٠				
	٠٤٠٣٩٢٠	٢٦٩٩٩٨٠	٠٣٩٧٦٥٠	٢٦٩٩٤٩٠				
	٠٤٠٣٩٢٠	٢٦٩٩٦٠٠٠	٠٣٩٤٦٤٠	٢٦٩٧٧٩٥				
	٠٣٩٧٥٥٠	٢٦٩٦٠٠٠	٠٣٩٧٦٥٠	٢٦٩٧٧٩٥				
٠٣٩٣٦٢٨	٢٦٩٥٣٥١							
٠٣٩٣٠٢٢	٢٦٩٤٥٢٩							

الملحق رقم (٢)
إحداثيات حدود مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بمنطقة الظاهرة
٢ - ٤ مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بولاية عبري

الولاية	معرض مستجمع المياه	وادي العين (المسرات)	المنطقة الحمراء		المنطقة البرتقالية		المنطقة الصفراء
			شرق	شمال	شرق	شمال	
عبري	معرض مستجمع المياه	وادي العين (المسرات)	٢٥٤٢٠٠٠	٢٦٥٩٤٦١	٢٦٢٢٨١١٠	٢٦٢٢٤٨٥٠	٣٨٩٩٤٥٥
			٢٥٣٩٠٠٠	٢٥٣٩٥٨٥	٢٦٢٠٢٠٣١	٢٦١٤٩٨١	٣٨١٦٠٠٠
			٢٥٤٧٥٠٠	٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٧٧٠٣٧	٢٥١٤١	٤١٤٩٨١
				٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٦٤٧٢٢	٤٥٠١٧٧	٤٢٥١٤١
				٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٤٤٦٥٤٠	٤٥٠١٧٧
				٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٤٠٥٥٣٩	٤٤٦٥٤٠
				٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٩٥٧٤٢	٤٠٥٥٣٩
				٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٤٠٧٧١٦	٣٩٥٧٤٢
				٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٩٩٣٧١	٤٠٧٧١٦
				٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٨١٢٣٨	٣٩٩٣٧١
				٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٨٢٨٨٣	٣٨١٢٣٨
				٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٨٢٨٨٣	٣٨٢٨٨٣
				٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٥٧٦٤٤	٣٨٢٨٨٣
				٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٧٢٥٢٠	٣٥٧٦٤٤
				٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٥٦٥٣١	٣٧٢٥٢٠
	٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٧٣٢٢٢	٣٥٦٥٣١			
	٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٥٠٣٦٣	٣٧٣٢٢٢			
	٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٤٧٠٩٧	٣٥٠٣٦٣			
	٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٧٥٠٣٦	٣٤٧٠٩٧			
	٢٥٣٩٥٨٥	٢٥٣٩٥٨٥	٣٨٣٣٨١	٣٧٥٠٣٦			

الملحق رقم (٢)
إحداثيات حدود مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بمنطقة الظاهرة
٢ - ٥ مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بولاية ضنك

الولاية	حوض مستجمع المياه	المنطقة الحمراء		المنطقة البرتقالية		المنطقة الصفراء
ضنك	وادي بوكربة (المسرات)	السهل الفيضي لوادي بوكربة على بعد حوالي ٣٧ كم ٢ تقريبا جنوب غرب ولاية ضنك ومحددة بالاحداثيات التالية		تحيط بالمنطقة الحمراء ومحددة بالاحداثيات التالية		المتبقى من حوض مستجمع المياه
		شمال	شرق	شمال	شرق	
		٢٥٨٢.٠٠	٠.٣٨٦٥.٠٠	٢٦٥٩٤٦١	٠.٣٩٣٥٧٦	
		٢٥٨٥.٠٠	٠.٣٩٦.٠٠	٢٦٢٨١١.٠	٠.٣٨٩٩٤٥	
		٢٥٧٣.٥٠	٠.٣٨٨٥.٠٠	٢٦٢٤٨٥.٠	٠.٣٨١٦.٠٠	
		٢٥٧٦.٠٠	٠.٣٩٨.٠٠	٢٦.٢.٣١	٠.٤١٤٩٨١	
				٢٥٧٧.٣٧	٠.٤٢٥١٤١	
				٢٥٦٤٧٢٢	٠.٤٥٠١٧٧	
				٢٥٣٩٥٨٥	٠.٤٤٦٥٤.٠	
				٢٥١٧١٢٨	٠.٤٠٥٥٣٩	
				٢٥٢٩٨.٥	٠.٣٩٥٧٤٢	
				٢٥٥٦٢٤٧	٠.٤٠٧٧١٦	
				٢٥٦٢٤.٥	٠.٣٩٩٣٧١	
				٢٥٥٥١٦١	٠.٣٨١٢٢٨	
				٢٥٧٦١٦٩	٠.٣٨٢٨٨٣	
				٢٥٨٩٢.٩	٠.٣٨٨٤٨٥	
				٢٥٩.٢٩٦	٠.٣٥٧٦٤٤	
				٢٦٠.١٨٨٧	٠.٣٧٢٥٢.٠	
				٢٦١٥٤٧٤	٠.٣٥٦٥٣١	
				٢٦٣١٤١٢	٠.٣٧٣٢٢٢	
				٢٦٣٩٧٤٣	٠.٣٥.٣٦٣	
				٢٦٥.٢٤٧	٠.٣٤٧.٩٧	
				٢٦٦١١٥.٠	٠.٣٧٥.٣٦	
				٢٦٥٤٦٣.٠	٠.٣٨٣٣٨١	

الملحق رقم (٣)

بتحديد مستوى السماح بممارسة الأنشطة والأعمال داخل مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بمنطقة الظاهرة

المطقة				النشاط أو العمل
الزرقاء	الصفراء	البرتقالية	الحمراء	
ج	ج	ج	أ	الزراعة : تربية الماشية والأعمال ذات الصلة . الزراعة التقليدية والزراعة الموسمية . استخدام الأسمدة الكيماوية والبيدات الحشرية ومبيدات الأعشاب الضارة استخدام المبيدات غير الدائمة والتي تتحلل حيويا إقامة المقابر
ج	ج	ج	ب	
ج	ج	ج	ب	
ج	ج	ج	ب	
ج	ج	ج	ب	
ج	ج	ج	ب	
ج	ج	ج	ب	
ج	ج	ج	ب	
ج	ج	ج	ب	
ج	ج	ج	ب	
ج	ج	ج	ب	التخلص من نواتج محطات التحلية في أحواض التبخر التخلص من نواتج محطات التحلية في آبار الطين
ج	ج	ج	ب	إقامة السدود الحكومية إقامة السدود الخاصة
ج	ج	ج	ب	إقامة المناطق السكنية
ج	ج	ج	ب	إقامة خزانات حفظ الرفود على السطح إقامة خزانات حفظ الرفود تحت الأرض
ج	ج	ج	ب	إقامة منشآت صناعة ومزاولة الأعمال ذات الصلة بالنشاط الصناعي
ج	ج	ج	ب	إقامة مواقع التجميع والكمسات
ج	ج	ج	ب	إقامة المناجم
ج	ج	ج	ب	التنقيب وإنتاج النفط : الحفر وتعديه أنابيب نقل النفط التخلص من المياه المصاحبة للنفط
ج	ج	ج	ب	إقامة الطرق مع وسائل حماية إقامة الطرق بدون وسائل حماية
ج	ج	ج	ب	نظام الصرف الصحي :
ج	ج	ج	ب	إقامة خزانات تحلل الأمواتي أو حفر امتصاص
ج	ج	ج	ب	إقامة خزانات احتجاز
ج	ج	ج	ب	الأعمال التجارية السجطة .
ج	ج	ج	ب	إقامة مرادم النفايات الصلبة
ج	ج	ج	ب	إقامة مرادم النفايات السائلة
ج	ج	ج	ب	إقامة مرادم النفايات الخطرة
ج	ج	ج	ب	إقامة مخيمات العمال المؤقتة
ج	ج	ج	ب	حفر الآبار الحكومية
ج	ج	ج	ب	حفر الآبار الخاصة
ج	ج	ج	ب	أعمال التسمية :
ج	ج	ج	ب	القيام بالأنشطة والشوارع التي ليس لها علاقة بالإدارة الحكومية للمياه والتوسع في الأنشطة القائمة تغيير نوعية الأنشطة القائمة

ملاحظة

- أ - محطرت حارسة
ب - غير جائز إلا باستثناء من الجهات الحكومية في حالة تفتقر باقي الخيارات
ج - جائز
د - مسموح به بترخيص لكمية الضخ فقط

الملحق رقم (٤)

بطوابط ممارسة الأنشطة والأعمال المسموح بها داخل مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بمنطقة الظاهرة

النشاط أو العمل	الضوابط التي يعمم الالتزام بها
الزراعة : - تربية الماشية والأعمال ذات الصلة - الزراعة التقليدية والزراعة المروحية - استخدام الأسمدة الكيماوية والبيدات الحشرية ومبيدات الأعشاب الضارة - استخدام البيدات غير الدائمة والتي تتحلل حيويا	<ul style="list-style-type: none"> • تخزين كل الأسمدة والبيدات بأبوابها فوق قواعد خرسانية أو غرف مغلقة مخصصة لهذا الغرض . • استخدام القادير المجهزة من الأسمدة والبيدات . • استخدام التقنيات الحديثة للري . • إبعاد المضخات التي تعمل بالوقود عن مصدر المياه . • التخلص من جميع أجزاء الطيورانات المذبوحة أو النافقة في المزارع المرخص بها لهذا الغرض . • معالجة النفايات الناتجة من تصنيع الألبان وأعمال المسالخ في المخطات المخصصة لهذا الغرض . • إنشاء حفر مبطنة لتجميع وتصريف النفايات ما لم توجد محطات مخصصة لهذا الغرض . • تسوير المقابر وتحويل جميع شطب المياه السطحية إلى خارج حدودها . • عدم السماح بتجميع مياه الأمطار .
- التخلص من نواتج محطات التحلية في أحواض التخزين - التخلص من نواتج محطات التحلية في آبار الحقل	<ul style="list-style-type: none"> • توفير أحواض تخزين خرسانية مبطنة بجادة بلاستيكية مانعة للتسرب للتخلص من نواتج التحلية على السطح . • حفر نواتج التحلية في باطن الأرض في طبقة معزولة جيولوجيا على أن تكون أعمق من الطبقات الحارثة للمياه العذبة حسب المواصفات الفنية اللازمة .
- إقامة السدود الحكومية - إقامة السدود الخاصة - إقامة المناطق السكنية	<ul style="list-style-type: none"> • عدم إنشاء سدود تخزين أعلى حقول آبار إمدادات المياه . • إنشاء شبكة مجاري .
- إقامة خزانات حفظ الوقود .	<ul style="list-style-type: none"> • أن تكون الخزانات من طينتين من الفولاذ أو طبقة واحدة من الزجاج القوي بالألياف البصرية على أن توضع الخزانات في غرف مبطنة بالخرسانة الأسمنتية بارتفاع يوفر حجما لا يقل عن ثلث حجم الخزان . • أن تكون هناك متابعة حالة الخزان مع إحكام قفل الصنابير . • مراقبة المناسيب وكميات الخزون من الوقود بعناية بواسطة أجهزة الكترول ونية لها قدرة على التسجيل Loggers • اختيار الضغط سويا . • إقامة غرف تفتيش تسمح بمرآة الأنايب الخارجية من الخزانات . • إعداد دراسة بيئية لتحديد المخلفات الصناعية وسبل معالجتها قبل التخلص منها .
- إقامة منشآت صناعية ومزارع الأعمال ذات الصلة بالأنشطة الصناعي . - إقامة مواقع التحجيم والكسارات . - إقامة المناجم .	<ul style="list-style-type: none"> • اختيار الأسلوب الأمثل للتخلص من المخلفات حسب طبيعتها . • التقيد التام بعمق التخريف المحدد . • عدم تغيير مجرى الأودية والشعاب الرئيسية . • عدم إلقاء الراد السلبية في الأودية .

الصراط التي يتعين الالتزام بها	التغاطر أو العمل
<ul style="list-style-type: none"> ● عدم تعريض الطبقات الحاملة للمياه العذبة لسوائل حفر ذات ملوحة عالية. ● عدم إبقاء الطبقات الحاملة للمياه العذبة مكشوفة عند حفر الطبقات الحاملة للمياه المالحة. ● تزويد الأنابيب بأجهزة الكهرونية لكشف التسرب متصلة بجهاز إنذار مركزي. ● عند مرور الخطر عبر الخزانات الاستراتيجية يجب توفير وسيلة فعالة لاحتواء أى تسرب محتمل . ● حقن المياه المصاحبة للنفط في نفس الطبقة التي أنتجت منها . ● يجب تقديم دراسة للأثر البيئي للتخلص من المياه المصاحبة للنفط . ● عمل قنوات تجميع على جانبي الشراخ بالإضافة إلى حفر تجميعيه مبطنة بطبقة عازلة لكل ١ كم . ● تقليل عدد المداخل الجانية بقدر الإمكان . ● إقامة محطات المعالجة حسب المواصفات الفنية التي تلائم استخدامات المياه المعالجة . ● عدم التخلص من المياه في حفر امتصاص في الخزانات الجوفية ما لم تكون مواصفات المياه مطابقة لجياه الشرب . ● فصل الزيوت والمواد الكيماوية ومعالجتها بشكل منفصل قبل وضعها في شبكة الصرف الصحي . ● توفير خزانات احتياطية مصممة جيدة النبتين في حالة عدم توفر شبكة للصرف الصحي . ● عدم السماح بإقامة حفر الامتصاص كاسلوب للتخلص من مياه الصرف الصحي . ● اختيار الموقع الملائم بعد إجراء الدراسة الهيدروجيولوجية . ● تبطين المردم عادة عازلة . ● صبغط النفايات وتغطيتها يوميا . ● إعداد المردم حسب المواصفات الفنية اللازمة لتوعية المراء التي سوف يتم التخلص منها فيه . ● عدم السماح بإقامة حفر الامتصاص والتفريد بإنشاء حفر احتياطية ● وفقا لشروط لائحة تنظيم الآبار والأفلاج المصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٦٤ / ٢٠٠٠ . ● تخزين جميع براميل الزيوت والأصبغ والمواد الخطرة فوق قواعد خرسانية . ● إعادة استخدام المياه . ● إجراء كل أعمال التنظيف والصيانة على أرضية مبطنة بحواجز أسمنتية أو غير ذلك . ● وضع جميع النفايات الصلبة في أوعية مناسبة ورمها في المردم المرخص به لذلك . ● تنفيذ الممارسات الخاصة بحماية الثروة المائية حسب نوع النشاط . 	<ul style="list-style-type: none"> - التنظيف وإنتاج النفط : - الحفر وتديد أنابيب نقل النفط - التخلص من المياه المصاحبة للنفط - إقامة الطرق مع وسائل حماية - إقسامسة الطرق بدون وسائل حماية - نظام الصرف الصحي : - إقامة خزانات تحلل لاهوائي أو حفر امتصاص - إقامة خزانات احتجاز - الأعمال التجارية البسيطة - إقامة مرادم النفايات الصلبة - إقامة مرادم النفايات السائلة - إقامة مرادم النفايات الخطرة - إقامة مخيمات العمال المؤقتة - حفر الآبار الحكومية - حفر الآبار الخاصة - أعمال التنمية : - القيام بالأنشطة والشرايع التي ليس لها علاقة بالإدارة الحكومية للمياه والتوسع في الأنشطة القائمة - تفتيش نوعية الأنشطة القائمة

